

Distr.: General  
1 March 2012  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة

الدورة السادسة والستون



### الوثائق الرسمية

#### اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السابعة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد زيليولي (نائب الرئيس) . . . . . (إيطاليا)

#### المحتويات

البند ٦٧ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (تابع)

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (تابع)

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتها (تابع)

البند ٦٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

وأضافت أن المهاجرين في ليبيا ينظر إليهم خطأ في بعض الأحيان على أنهم مرتزقة استنادا إلى لون بشرتهم فقط.

٢ - وقالت إن شركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة ما زالت تقوم بأنشطة متزايدة في عدد من البلدان حيث تحصل هذه الشركات على ما يتراوح بين ٢٠ بليون و ١٠٠ بليون دولار في السنة. وذكرت أن الإنفاق على العقود والمنح في العراق وأفغانستان يتوقع أن يتجاوز ٢٠٦ بلايين من الدولارات بنهاية السنة المالية ٢٠١١، وذلك طبقا لتقرير لجنة العقود العسكرية بالولايات المتحدة الصادر في آب/أغسطس ٢٠١١. وأضافت أن وزارتي الدفاع والخارجية بالولايات المتحدة ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة تعقدت في عام ٢٠١٠ مع أكثر من ٢٦٠ ٠٠٠ متعاقد مقابل ٩ ٢٠٠ فقط من المتعاقدين العسكريين تعقدت معهم الولايات المتحدة خلال حرب الخليج الأولى. وقالت إن شركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة تستخدمها أيضا المنظمات غير الحكومية والشركات الخاصة والأمم المتحدة. وأضافت أنه يتعين أن تكون هذه الشركات خاضعة للمساءلة.

٣ - وقالت إنه في اجتماع الفريق الحكومي الدولي المفتوح العضوية في أيار/مايو ٢٠١١ للنظر في إمكانية وضع إطار تنظيمي دولي لتنظيم ورصد ومراقبة أنشطة شركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة حضره ممثلون من ٧٠ دولة من الدول الأعضاء ومن الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي وعدد من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وأضافت أن غالبية المشتركين سلموا بضرورة تنظيم أنشطة شركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة عن طريق وضع اتفاقية دولية مثلا.

في غياب السيد حنيف (ماليزيا)، تولى السيد زيلوي (إيطاليا)، نائب الرئيس، رئاسة الجلسة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٠٠.

البند ٦٧ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (تابع) (A/66/366-S/2011/584)

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (تابع) (A/66/18 و A/66/328)

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل دربان ومتابعتهما (تابع) (A/66/313 و A/66/328)

البند ٦٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/66/172 و A/66/317)

١ - السيدة باتل (الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير): عرضت التقرير السادس للفريق العامل (A/66/317) وقالت إن العام الماضي شهد زيادة كبيرة في استخدام المرتزقة. وذكرت أن بعض الحكومات بدأت في استخدام المقاتلين الأجانب ضد سكانها. وأضافت أن رئيس كوت ديفوار السابق استأجر فيما يقال نحو ٥٠٠ ٤ من المرتزقة الليبريين بعد هزيمته في الانتخابات عام ٢٠١٠، وأن هؤلاء المرتزقة متهمون بارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. وقالت إنه تم اعتقال بعضهم عند عودتهم إلى ليبريا، ولكن حالة المحاكمات غير واضحة. وذكرت أن الفريق العامل سيقوم بزيارة قريبة لكوت ديفوار لمعرفة المزيد. وذكرت أنه توجد أيضا تقارير عن أنه تم تجنيد مقاتلين أجانب في ليبيا لقمع المظاهرات السلمية في عام ٢٠١١.

قضية ضد متعاقدين ادعي بقتلهم ١٧ مدنيا من العراقيين في ميدان الدستور ببغداد في عام ٢٠٠٧ ما زالت منظورة في محاكم الولايات المتحدة. وأضافت أنه تبيين للفريق العامل أثناء المهمة التي قام بها في الولايات المتحدة خلال عام ٢٠٠٩ أنه ليس من الواضح ما إذا كان قانون الولاية القضائية العسكرية خارج الإقليم، وهو القانون الذي يجعل الولاية القضائية شاملة للمتعاقدين الذين يرتكبون جرائم معينة فيما وراء البحار، يشمل المتعاقدين الذين لا يعملون لحساب وزارة الدفاع. وأضافت أن هذه مسألة هامة لأن متعاقدي وزارة الدفاع، مثل شركة بلاكووتر، هم المتهمون أساسا بارتكاب جرائم في العراق. وذكرت أن الفريق العامل يبحث الولايات المتحدة على اعتماد تشريع يكفل المساءلة. وقالت إن الحكومة تحتج بحصانة أسرار الدولة وغيرها من مذاهب الحصانة لمنع نظر بعض القضايا المدنية أمام محاكم الولايات المتحدة. وقالت إنه لم تبذل جهود وطنية لتنظيم عمل شركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة لتحقيق المساءلة الكاملة. وذكرت أنه نادرا ما تقدم للضحايا أية تعويضات فعالة.

٨ - السيدة فال كامينو (كوبا): قالت إن وفدها سيقوم مرة أخرى بتقديم مشروع قرار يأخذ في الاعتبار تقرير الفريق العامل بشأن المرتزقة والتقرير المتعلق بالاجتماع الأول للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية.

٩ - السيدة لو (سويسرا): قالت إن كوستاريكا أعلنت مؤخرا دعمها لوثيقة مونتيري وبذلك أصبح عدد الدول المؤيدة لهذه الوثيقة ٣٧ دولة. وذكرت أن ثمة مشروع قانون بشأن شركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة هو الآن في مرحلة التشاور في سويسرا. وأضافت أنه يلزم تقديم مزيد من التفاصيل عن خطة الفريق العامل المتعلقة بإجراء استعراض للقوانين الوطنية المتعلقة بشركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة للوقوف على الممارسات

٤ - وقالت إن الفريق العامل يؤيد جهودا مثل وضع مدونة قواعد سلوك دولية لشركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة ولكن أكبر ما يشغله هو وضع آلية للشكوى تتسم بالشفافية ووضع إجراءات صارمة لمراجعة الحسابات تشمل عنصرا لتقييم حقوق الإنسان على نحو ما اقترحه الممثل الخاص السابق للأمم العام المعني بمسألة مؤسسات الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وأضافت أن مدونة قواعد السلوك يمكن أن تكفل المساءلة القانونية عن انتهاكات حقوق الإنسان.

٥ - وذكرت أن الجهود التي بذلتها سلطات العراق والولايات المتحدة أدت إلى تخفيض عدد حوادث انتهاك حقوق الإنسان التي تتصل بشركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة في العراق. على أنها أضافت أنه توجد ثغرات في تشريعات البلدين أدت إلى إفلات بعض مرتكبي هذه الانتهاكات من العقاب. وذكرت أن الحصانة القانونية الممنوحة لشركات الأمن الخاصة من سلطة التحالف المؤقتة أعاققت إقامة الدعوى في محاكم العراق لسنوات طويلة وما زالت مصدرا للمشاكل.

٦ - وقالت إن مركز اتفاق القوات المبرم بين العراق والولايات المتحدة في عام ٢٠٠٩ قد ألغى الحصانة بالنسبة لبعض شركات الأمن الأجنبية الخاصة في العراق. على أنها أضافت أن من غير الواضح ما إذا كان هذا الاتفاق يشمل جميع الشركات المتعاقدة وما إذا كان يطبق تطبيقا تاما في محاكم العراق. وقالت إن الفريق العامل أوصى بتوضيح الوضع القانوني وعبر عن قلقه فيما يتعلق بانعدام المساءلة بالنسبة للانتهاكات التي ارتكبت بين عام ٢٠٠٣ وعام ٢٠٠٩.

٧ - وقالت إن المحاكمات في البلدان التي تتبعها الشركات المتعاقدة نادرا ما كللت بالنجاح. وذكرت أن

في تقرير المصير): قالت إ الفريق العامل يدرس التشريعات الوطنية لتحديد جوانب القصور فيها ووضع نموذج للدول. وذكرت أنه من الصعب الأخذ بنهج واحد بالنسبة لجميع الدول لأن احتياجات الدول التي تُرسل إليها شركات الخدمات العسكرية والخامات الخاصة تختلف عن احتياجات الدول المسجلة بها هذه الشركات.

١٤ - وقالت إن الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم لم يوقع عليها سوى عدد قليل من الدول، وحثت الدول على التصديق عليها.

١٥ - وتكلمت باسم المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي استقال مؤجراً، عرضت تقريره المقدمين إلى الجمعية العامة (A/66/312 و 313) ولخصت ما انتهى إليه من نتائج وتوصيات.

١٦ - وقالت إن المقرر الخاص أثنى على حكومة هنغاريا، في تقريره المؤقت (A/66/313)، لما بذلته من جهود في الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان بالنسبة للعنصرية وما يتصل بها من تعصب وحددت المجالات التي تستحق أن تتخذ فيها إجراءات معينة. وأضافت أن المقرر الخاص أشار أيضا إلى التمييز الهيكلي؛ وإلى التحريض على الكراهية الوطنية أو العنصرية أو الدينية؛ والأحزاب السياسية والجماعات المتطرفة؛ وضحايا العنصرية بمن فيهم المنحدرون من أصل أفريقي وجماعة الروما (العجر) وأفراد الجماعات القائمة على أساس الطائفة أو أي نظم مماثلة تقوم على المركز الموروث. وأضافت أن البيانات الموزعة على أساس إثني يمكن أن تكون أداة هامة.

١٧ - وقالت إن المقرر الخاص أثنى، في التقرير الآخر المتعلق بعدم قبول ممارسات معينة تسهم في إذكاء الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب

الجيدة وعن مشاركة الفريق العامل في الدورة الثانية للفريق العامل الحكومي الدولي التي تعقد في أوائل عام ٢٠١٢.

١٠ - السيد نديميني (جنوب أفريقيا): قال إن الثغرات التي تم تحديدها خلال زيارة الفرق العامل لجنوب أفريقيا تم تداركها من خلال قانون سيبدأ تنفيذه قريبا. وأضاف أن الجندين من أبناء جنوب أفريقيا للقيام بأنشطة مرتزقة يحملون عادة جنسية مزدوجة وأنه في الحالات التي تحدث فيها إصابات أو وفيات تستخدم عادة جوازات سفرهم الصادرة عن جنوب أفريقيا مما يلقي بعبء لا مبرر له على جنوب أفريقيا لنقل الرفات إلى المواطن الأصلية.

١١ - وقال إنه لا توجد في جنوب أفريقيا شركات من شركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة. وذكر أنه إذا كانت لدى الفريق العامل معلومات عن وجود شركات من هذه الشركات الخاصة تعمل في الخارج وليست مسجلة في جنوب أفريقيا فمطلوب منه أن يقدم هذه المعلومات إلى الحكومة. وأضاف أنه يتعين حظر أنشطة المرتزقة في دولة الإقليم. وذكر أن جنوب أفريقيا لا تستطيع إقامة الدعوى خارج إقليمها. وقال إن نجاح الدعوى يتوقف على تعاون دولة الإقليم. وأضاف أنه طلبت معلومات فيما يتعلق بالحالات التي طلب فيها إلى الحكومة تعويض ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من جانب شركات الخدمات العسكرية وخدمات الأمن الخاصة، حيث يحظر القانون القيام بهذه الأنشطة.

١٢ - السيد بت (باكستان): تساءل عن الخطوات المحددة التي يوصي بها الفريق العامل لتجنيب التشريعات الوطنية في الدول التي تستأجر شركات الخدمات العسكرية وشركات الأمن الخاصة.

١٣ - السيدة باتل (الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب

أبشع مظاهر انتهاك إسرائيل للحقوق الإنسانية للفلسطينيين. وذكرت أن وجود أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ مستوطنة إسرائيلية جديدة يقطنها أكثر من ٥٠٠ ٠٠٠ من المستوطنين الإسرائيليين، ونزع ملكية بعض من أفضل الأراضي والموارد المائية وفي موقع العاصمة المقترحة يدل على أن حكومة إسرائيل غير مهتمة بحل الدولتين أو بالسلام والأمن. وأضافت أن إسرائيل أعلنت، خلال الأسابيع الثلاثة الأخيرة وفي خضم جهود دبلوماسية جدية تبذلها جميع الأطراف، بناء ما يقرب من ٤ ٠٠٠ وحدة إضافية من وحدات المستوطنات.

٢١ - وقالت إن على إسرائيل أن تبرهن على التزامها بالسلام بالأفعال وليس بالأقوال. وذكرت أن حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير هو حق غير قابل للتفاوض. وأضافت أن المفاوضات المتعلقة بالمسائل الأساسية والتعبير عن حق الفلسطينيين في تقرير المصير لا ينبغي اعتبارهما شيئا واحدا.

٢٢ - وقالت إن طلب دولة فلسطين الانضمام إلى عضوية الأمم المتحدة معروض حاليا على مجلس الأمن. وذكرت أنه بعد أربعة عقود من الاحتلال وأكثر من ٦٠ سنة من نزع الملكية، يتعين على المجتمع الدولي أخيرا أن ينصف الشعب الفلسطيني بتأييد أعمال حقوقه غير القابلة للتصرف.

٢٣ - السيد أنغ (سنغافورة): قال إن مجتمع سنغافورة يقوم على أساس العمل على إيجاد مجتمع يقوم على تعدد الأجناس وعلى مبدأ الجدارة. وذكر أن سنغافورة أصبحت مقصدا للزائرين من جميع المناطق. وأضاف أنه خلال فترة الاستعمار فرضت بريطانيا وجود مجتمعات إثنية منفصلة. وذكر أن الاضطرابات العنصرية التي وقعت في عام ١٩٦٤ كانت تذكيرا بأن العلاقات العنصرية المنسجمة يجب أن تستند إلى الإدماج وليس الفصل.

وما يتصل بذلك من تعصب (A/66/312)، على الممارسات التشريعية التي ذكرتها بعض الدول، بما فيها حظر التمييز العنصري، واعتبار الدافع العنصري ظرفا مشددا، وتدريب المسؤولين عن إنفاذ القانون في مجال حقوق الإنسان. وأضاف أنه ينبغي للدول أن تمثل لالتزاماتها بمقتضى المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وقالت إنه ينبغي للدول أن تقدم إلى العدالة مرتكبي الجرائم العنصرية وجرائم كراهية الأجانب وأن تكفل لضحايا هذه الجرائم الاستفادة الكاملة من وسائل الانتصاف القانوني الفعالة. وذكرت أن جمع البيانات المتعلقة بالجرائم العنصرية مسألة أساسية. وأضافت أنه ينبغي للقادة السياسيين والأحزاب السياسية أن يدينوا إدانة قوية جميع الرسائل التي تنطوي على التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية.

١٨ - السيدة ساجا دازا (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قالت إن دستور بلدها يحظر العنصرية. وذكرت أن الرئيس موراليس أصدر في عام ٢٠١٠ قانونا مناهضا للعنصرية. وأضافت أن حكومتها أنشأت شعبة لمناهضة العنصرية وأن وزارة الثقافة تعمل أيضا على القضاء على جميع أشكال التمييز والعنصرية من خلال وحدات إنهاء الاستعمار والتعددية الثقافية. وقالت إن بلدها ملتزم التزاما تاما بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان.

١٩ - وقالت إنه ينبغي الاعتراف بفلسطين كدولة عضو بالأمم المتحدة. وأضافت أنه ينبغي الإفراج عن جميع السجناء الفلسطينيين، ووضع حد للمستوطنات غير القانونية التي تقام على الأراضي الفلسطينية والتوقف عن الطرد والنفي والتمييز.

٢٠ - السيدة رشيد (المراقبة عن فلسطين): قالت إن إنشاء المستوطنات غير القانونية في مختلف الأراضي الفلسطينية هو

والسيادة وممتلكاته التي شرد منها. وذكر أن ماليزيا تؤيد تأييدا تاما الحق في إقامة دولة مستقلة لفلسطين على أساس حل الدولتين مع مراعاة الشواغل الأمنية لكل من الطرفين. وأضاف أن ماليزيا كانت دائما تدين العدوان العسكري المستمر من جانب إسرائيل. وقال إن العنف، حتى لو كان يدعو ضمان الأمن، لن يسهم في تحقيق أية تطورات إيجابية أو تحقيق السلام. وأضاف أن الخطط الإسرائيلية الأخيرة لإقامة المستوطنات هي خطط غير قانونية وتهدد حل الدولتين بالخطر. وحث إسرائيل على وقف جميع أنشطة الاستيطان وجميع انتهاكات القانون الدولي بما فيها حصار غزة.

٢٩ - **السيدة الصيحي** (المملكة العربية السعودية): قالت إن التعصب الديني قد ازداد. وذكرت أنه لا ينبغي أن تكون حرية التعبير ذريعة لهذه الهجمات. وأضافت أنه يلزم بذل جهود إضافية لنشر التسامح في مواجهة الكراهية المتزايدة للإسلام.

٣٠ - وقالت إن الإسلام يأمر أتباعه باحترام جميع الأديان. وذكرت أن قوانين المملكة العربية السعودية تستهدف حظر العنصرية وأنها تستند إلى الشريعة التي تدعو إلى احترام التنوع. وأضافت أن قوانين الدولة تجرم دعم المنظمات التي تحض على الكراهية. وقالت إن ثمة مركزا للحوار الوطني يعتبر آلية لتعزيز احترام التنوع. وذكرت أن ملك المملكة العربية السعودية شرع في مبادرة لتشجيع الحوار بين أتباع الأديان والثقافات المختلفة. وأضافت أنه أنشأ مؤخرا مركزا للحوار الديني في فيينا للتصدي لاستغلال الدين في تبرير القمع. وقالت إن مديري المركز سيكونون ممثلين للأديان الرئيسية في العالم.

٣١ - وقالت إن أوضح مثال للعنصرية في العالم اليوم هو التمييز الذي تمارسه إسرائيل، التي طردت الفلسطينيين من

٢٤ - وقال إن الإدماج وهو شكل متميز من أشكال الاستيعاب، قد أصبح مسألة أساسية في سنغافورة. وذكر أن التنوع هو محل حفاوة وأن الخصوصية الدينية والشخصية مكفولة للأفراد بحكم القانون. وأضاف أن ثمة توازن بين الحقوق والمسؤوليات وأنه تتخذ إجراءات شديدة بالنسبة لمن يحضون على الكراهية بين الطوائف. وقال إن الإدماج في مجال الإسكان وغيره من المجالات هو جزء من سياسة الدولة. وذكر أنه تم إنشاء منظمات مشتركة بين الأديان لإقامة الروابط وبناء الثقة. وأضاف أنه على هذا النحو تتم تسوية القضايا المشتركة فيما بين الجماعات الإثنية وفيما بين الأديان بطريقة هادئة فيما وراء الستار.

٢٥ - **السيدة غوناردسدوتير** (أيسلندا): قالت إن المعركة ضد العنصرية يجب أن تشمل التزاما بزيادة الوعي. وذكرت أن إعلان وبرنامج عمل ديربان يحول ضحايا التمييز إلى أصحاب حقوق.

٢٦ - وقالت إن دستور أيسلندا يحظر أشكال التمييز العنصري والإثني وغيرها من الأشكال، ولكن زيادة الهجرة إلى أيسلندا في السنوات الأخيرة أصبحت تحتم اتخاذ تدابير وإصدار تشريعات خاصة. وذكرت أنه وفقا لدراسة استقصائية أجريت في عام ٢٠٠٩ فإن ٥٧ في المائة من الرأي العام يعتقدون أن التمييز أمر شائع في أيسلندا. وأضافت أن حكومتها وضعت خطة عمل بشأن مسائل الهجرة وأن وزارة الرفاه لديها أيضا سياسات مختلفة.

٢٧ - وقالت إن ثمة اقتراحا بإصدار قرار من البرلمان يعترف بفلسطين كدولة مستقلة بحدود ما قبل عام ١٩٦٧. وأضافت أن أيسلندا تؤيد تأييدا ثابتا طلب فلسطين بأن تصبح دولة عضوا بالأمم المتحدة.

٢٨ - **السيد رزاق - شريف** (ماليزيا): كرر تأييد بلده الثابت لإعادة حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

للاحتفال بالتراث الأفريقي، وأنشأت وزارة للنهوض بالسكان الأصليين والمنحدرين من أصل أفريقي. وأضافت أنه تم حث الأمم المتحدة على إعلان عقد دولي للمنحدرين من أصل أفريقي يبدأ في عام ٢٠١٢ وإنشاء صندوق إنمائي ومنتدى دائم للمنحدرين من أصل أفريقي.

٣٦ - السيدة سيموفيتش (إسرائيل): قالت إن إسرائيل هي بوتقة انصهار يلتقي فيها المنتمون إلى كثير من الأجناس. وذكرت أن الشعب اليهودي يعرف شرور العنصرية جيدا وأن كثيرين يحملون الذكرى المعاشة لحرقة اليهود التي قتل فيها ٦ ملايين من الشعب اليهودي.

٣٧ - وذكرت أن حكومة إسرائيل تبرعت لإقامة نصب تذكاري بالأمم المتحدة لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر الأطلسي. وقالت إنها تعمل بتصميم على تشجيع التسامح وترى أنه ينبغي أن يكون هدفا أساسيا من أهداف النظام التعليمي. وأضافت أن المناهج الدراسية الوطنية تركز على معرفة لغات وثقافات وتاريخ وتقاليد جماعات الأقلية في إسرائيل وتعترف بحقوقهم على قدم المساواة كمواطنين إسرائيليين. وقالت إن القانون الإسرائيلي ينص على معاقبة مرتكبي الجرائم المدفوعة بدافع عنصري بضعف العقوبة المقررة لنفس الجريمة إذا لم يكن ارتكابها بدافع الكراهية العنصرية.

٣٨ - وقالت إن إسرائيل لم تشارك في الاجتماع الخاص بالاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان لأن مؤتمر ديربان استغل من جانب بعض المشاركين فيه وأصبح أداة لبث الكراهية ومعاداة السامية والتعصب ضد دولة إسرائيل. وذكرت أن الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة العنصرية ما زالت تتعرض للتقويض من جانب دول معينة من الدول الأعضاء سعيا إلى تحقيق غايات سياسية سيئة الظن.

أراضيهم وقامت ببناء جدار عازل ودمرت المواقع الدينية والأثرية بغرض محو هوية الشعب الفلسطيني.

٣٢ - السيد زاريان (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن بعض البلدان الغربية تدعي نفاقا أنها تدافع عن حقوق الإنسان ولكنها لم تحضر احتفال الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان. وذكر أنه ينبغي لجميع الدول أن تناصر المعركة ضد العنصرية وأن تلتزم التزاما كاملا بوثائق ديربان.

٣٣ - وقال إنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ تدابير فعالة لحظر الأنشطة المعادية للإسلام التي تقوم بها الأحزاب السياسية اليمينية وأن يتخذ تدابير عملية لمكافحة أشكال العنصرية الأخرى. وأضاف أنه يتعين على المجتمع الدولي أن يكف عن موقف عدم اللامبالاة الذي يتخذه من الانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان التي تقوم بها إسرائيل ضد الفلسطينيين. وذكر أن السلام لن يسود في المنطقة كلها إلى أن يتم إنشاء دولة فلسطين.

٣٤ - السيدة سانثيز (هندوراس): قالت إن مؤتمر القمة الأول للشعوب المنحدرة من أصل أفريقي عقد في بلدها في آب/أغسطس ٢٠١١ بدعم قوي من حكومتها. وذكرت أن الغرض من المؤتمر، الذي اعتمد لحضوره نحو ١٣٠٠ شخص من مختلف الجنسيات، هو وضع خطة مشتركة للتغلب على التفاوت الاجتماعي. وأضافت أن من بين المشاركين رؤساء دول وممثلين لوكالات الأمم المتحدة وبرامجها، والاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الدول الأمريكية. وقالت إنه أشير في المؤتمر إلى أن وثائق ديربان هي مصدر أمل للمنحدرين من أصل أفريقي ولكنه لم يحدث تقدم كبير في تنفيذ هذه الوثائق.

٣٥ - وذكرت أن هندوراس صدقت على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وأعلنت شهرا

تستهدف السيطرة على أكبر مساحة ممكنة من الأرض يسكنها أقل عدد من الفلسطينيين.

٤٤ - وذكر أن إسرائيل حاولت بشكل غير قانوني تهويد القدس. وأضاف أن نحو ٥٠٠ ٠٠٠ من المستوطنين اليهود

قد تم نقلهم بشكل غير قانوني إلى ما يقرب من ٢٢٥ مستوطنة إسرائيلية تمت إقامتها على أرض فلسطينية مصادرة في انتهاك صارخ لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب. وأضاف أنه نتيجة لهذه السياسات، ظل حل الدولتين سرايا. وقال إن الممارسات التمييزية لإسرائيل تؤثر على كل جانب من جوانب الحياة الفلسطينية، بما في ذلك الإقامة والماء والكهرباء والطرق والتعليم والبناء

وتحصيل الضرائب والزواج وقوانين المواطنة وبطاقات الهوية والوصول إلى الأماكن المقدسة. وذكر أن الفلسطيني الذي عاشت أسرته في القدس لأجيال يحصل الآن على حق إقامة مؤقت ولا يستطيع أن يتغيب عن المدينة لأكثر من سنتين وإلا فقد إقامته. وأضاف أن الأطفال الفلسطينيين لا يتلقون نفس التعليم الذي يتلقاه جيرانهم اليهود. وذكر أن الفلسطينيين لا حق لهم في إدخال التعديلات البسيطة على بيوتهم مثل بناء قن دجاج أو بناء طابق إضافي. وأضاف أن الفلسطينيين لا يمكنهم استخدام طرق المستوطنين كما أن الفلسطيني لا يستطيع أن يسلك أقصر الطرق إلى أقرب مستشفى بل يتعين عليه أن يسلك طريقا أطول إلى مستشفى أبعد. وذكر أن إسرائيل تنتهج بشكل مستمر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها. وأضاف أنه حدثت في السنوات الأخيرة زيادة في هجمات المستوطنين على المدنيين الفلسطينيين وعلى الممتلكات والمحاصيل. وقال إن جرائم الكراهية ترتكب ضد المساجد والكنائس والمقابر الفلسطينية من جانب المستوطنين الإسرائيليين في جنح الظلام

٣٩ - وذكرت أن إسرائيل تقف في طليعة من يعلنون العداء للعنصرية. وقالت إن المخلصين فعلا لقضية مكافحة العنصرية عن علم سيجدون شريكا لهم ملتزما كل الالتزام في دولة إسرائيل.

٤٠ - السيد سوغافانام (الهند): قال إن النهج الذي يأخذ به بلده فيما يتعلق بالعنصرية شكلته معركة الاستقلال. وذكر أن مكافحة العنصرية والاستعمار والفصل العنصري تشكل حجر زاوية في سياسة الهند الخارجية. وأضاف أن الهند قامت بدور قيادي في وضع مشروع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

٤١ - وقال إن حق تقرير المصير هو حق لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والأقاليم الموضوعة تحت الوصاية ولكن لا ينبغي استخدامه لتشجيع الانفصال أو تقويض الدول التعددية الديمقراطية. وأضاف أن هذا الحق لا ينبغي أيضا أن يستخدم في تقويض السلامة الإقليمية لأية دولة. وقال إن دعم الهند لحق تقرير المصير بالنسبة للشعب الفلسطيني هو حق ثابت لا يتزعزع. وأضاف أن الهند تؤيد معركة هذا الشعب من أجل إقامة دولة مستقلة بحدود آمنة وفي سلام مع إسرائيل.

٤٢ - وقال إن ممثل باكستان أشار إشارات متعددة إلى ولاية جامو وكشمير الهندية. وذكر أن هذه الولاية هي جزء لا يتجزأ من الهند أجريت فيها انتخابات حرة مرات عديدة.

٤٣ - السيد زيدان (فلسطين): قال إن الممارسة التي تجري عليها إسرائيل منذ زمن طويل وهي طرد السكان الأصليين من الفلسطينيين من موطنهم والإتيان بدلا منهم بمستوطنين يهود هي تعبير عن العنصرية. وذكر أنه منذ عام ١٩٦٧ عمدت إسرائيل إلى إضفاء الطابع المؤسسي على السياسات الاستعمارية والشبيهة بسياسات الفصل العنصري والتي



العدل الدولية بشأن بناء الجدار العازل. وأضاف أنه يتعين حماية المواقع الدينية في المنطقة.

٤٩ - وقال إن الكويت مترعة للأعمال التي تقوم بها جماعات مثل جماعة حليقي الرؤوس التي تدعو إلى كراهية الأقليات.

٥٠ - السيد أولياري (كوستاريكا): قال إن رئيس كوستاريكا قدم اعتذار رسمياً لضحايا التمييز. وذكر أن تجارة الرقيق هي جريمة ضد الإنسانية ولها اليوم آثار سلبية بالنسبة للمنحدرين من الضحايا. وأضاف أن كوستاريكا أسهمت إسهاماً متواضعاً في النصب التذكاري لضحايا تجارة الرق وأنها تؤيد سرعة الانتهاء من المفاوضات المتعلقة بوضع اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز. وأضاف أنه يجري إنشاء لجنة باسم لجنة الكوستاريكيين المنحدرين من أصل أفريقي وأنه تبذل جهود من خلال وزارة التعليم للتصدي للثغرات الموجودة في نظام التعليم الوطني فيما يتعلق بالإسهامات الاجتماعية للأقليات.

٥١ - السيد شيبانوفيتش (الجلب الأسود): قال إن حامي حقوق الإنسان الحريات يكفل الحماية المؤسسية الواسعة لحقوق الإنسان في الجلب الأسود. وذكر أن تأثير الحامي آخذ في الازدياد كما يزداد تعاونه مع المجتمع المدني. وأضاف أنه صدر في تموز/يوليه ٢٠١١ قانون يجعل منه السلطة الوطنية فيما يتعلق بمكافحة التمييز ومنع التعذيب، كما تم مؤخرا تعيين مستشار لشؤون حقوق الإنسان بمكتب رئيس الوزراء. وقال إنه يوجد مجلس للحماية من التمييز يرأسه رئيس الوزراء. وقال إنه يتم تدريب أفراد الوكالات القائمة على تنفيذ القانون وتدريب الموظفين المدنيين في مجال مكافحة التمييز وزيادة الوعي. وذكر أنه تم إنشاء مجلس لجماعات الأقليات وصندوق للأقليات ومركز لثقافات الأقليات. وأضاف أنه يجري الانتهاء من إعداد خطة عمل

بجمالية من القوات الإسرائيلية. وذكر أنه تم حرق بعض المواقع وتمت كتابة الشتائم والشعارات في الرماد.

٤٥ - السيد بيوض (تونس): قال إن بلده صدق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وأقر إعلان وبرنامج عمل ديربان. وذكر أن تونس تعمل منذ ثورتها الأخيرة على التصدي للظلم الاجتماعي، وأنه يوجد برنامج طموح لتشجيع الاستثمارات التي تؤدي إلى توفير الوظائف وتشجيع التنمية الإقليمية وتقديم المساعدة الاجتماعية للمحتاجين.

٤٦ - وذكر أن شباب المهاجرين غير القانونيين هم أكثر الناس عرضة لانتهاكات حقوق الإنسان، وأن هذه المشكلة المتزايدة تحتاج إلى استراتيجية منسقة تشترك فيها جميع أصحاب المصلحة. وقال إنه يتعين على المجتمع الدولي أن يتصدى أيضاً لمشكلة البطالة بين الشباب. وذكر أنه يتعين عليه وضع حد للمظالم التي يعاني منها الفلسطينيون وغيرهم من الشعوب المحتلة.

٤٧ - السيد أبو الحسن (الكويت): قال إن حملات التشهير ضد أي دين أو أي أشخاص على أساس الأصل أو الدين ينبغي حظرها. وذكر أن دستور الكويت ينص على مبادئ الحرية وحقوق الإنسان. وأضاف أن كثيراً من أفراد الجنسيات والأديان المختلفة يأتون إلى الكويت للعمل وأن الديمقراطية تطبق في الحياة اليومية وأن حقوق الإنسان موضع احترام. وذكر أن الحكومة تسعى إلى مكافحة كراهية الأجانب وأن الكويت انضمت إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية مناهضة التعذيب والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وغيرها من الصكوك.

٤٨ - وقال إن السياسات العنصرية التي تنتهجها إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة وفي الجولان السوري يتعين وقفها. وذكر أن إسرائيل تنتهك بشكل مباشر قرار محكمة

٥٥ - وذكر أنه ينبغي إعلان عقد دولي وإنشاء منتدى دائم وصندوق إنمائي للشعوب المنحدرة من أصل أفريقي، وأنه ينبغي إضافة هدف تاسع إلى الأهداف الإنمائية للألفية بعنوان: مكافحة العنصرية. وأضاف أنه ينبغي التركيز بشكل أكبر على الإثنية عند إجراء التعدادات الوطنية كأساس من أسس السياسة العامة.

٥٦ - السيد لارو (نيجيريا): قال إن نيجيريا تعمل بنشاط في مجال مكافحة العنصرية منذ اعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان في عام ٢٠٠١. وذكر أن بعض أهداف ديربان قد تحققت، ولكن تنفيذها على نطاق واسع تقوضه تطورات لم تكن متوقعة عند اعتمادها. وأضاف أن العنصرية تتخذ أبعادا جديدة شريرة تستمر بدعوى حرية التعبير.

٥٧ - السيد نينا (ألبانيا): قال إن الجماعة اليهودية بأسرها في ألبانيا استمرت في الوجود بعد الحرب العالمية الثانية. وأضاف أن سكان ألبانيا من اليهود قد ازداد عددهم في الواقع عشر مرات خلال الحرب.

٥٨ - وقال إن برلمان ألبانيا اعتمد في أوائل عام ٢٠١٠ قانونا يكفل حق كل شخص في المساواة والحماية من التمييز. وذكر أنه تم إنشاء هيئة جديدة بمقتضى هذا القانون تعتبر مسؤولة عن تنفيذه وعن كفالة تعريف كل شخص بحقه في الحماية من التمييز.

٥٩ - السيد جافاروف (أذربيجان): قال إن مبدأ تقرير المصير ينطبق على شعوب وحدات الأراضي التي حددت استعماريا والشعوب الراححة تحت السيطرة الأجنبية أو تحت الاحتلال العسكري الأجنبي. وأضاف أن حق تقرير المصير يمكن تفسيره بحيث يعني قدرة أية جماعة على أن تقرر لنفسها وضعها السياسي بما في ذلك الانفصال عن دولة مستقلة أصلا. وأضاف أن القانون الدولي واضح في عدم النص على الحق في الانفصال المنفرد عن الدول المستقلة وفي عدم إيجاد

بشأن حقوق السحاقيات واللواطيين ومزدوجي الميول الجنسية ومن تحولوا من جنس إلى آخر.

٥٢ - السيد نازاريان (أرمينيا): قال إن حق تقرير المصير هو حق ملزم ومعياري أساسي مسلم به عالميا من معايير القانون الدولي وأن شعب ناغورني كاراباخ قد حققه في التزام تام بالقانون الدولي. وقال إن سياسة التطهير العرقي والعنف الوحشي التي تنتهجها أذربيجان هي التي أدت إلى الصراع. وأضاف أنه راح ضحية لأعمال القتال عشرات الألوف من المدنيين كما أدت هذه الأعمال إلى أزمة اللاجئين. وأضاف أن أذربيجان تحاول شن حرب جديدة وتحض على كراهية أرمينيا. وقال إن تقريرا وضعته مؤخرا اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب أكدت وجود مستويات متطرفة من مشاعر العداة للأرمن وحث أذربيجان على كفالة الرد المناسب على أحداث الكراهية. وذكر أن جماعة مينسك بمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا تواصل جهودها الرامية إلى تحقيق تسوية سلمية.

٥٣ - السيدة كومانياي (بوتسوانا): قالت إن ما حدث مؤخرا من زيادة في العنف العنصري في كثير من أنحاء العالم هو مصدر للقلق. وأضافت أن الأشكال المعاصرة من العنصرية هي أشكال مكررة يصعب اكتشافها.

٥٤ - السيد فياللو (إكوادور): قال إن دستور إكوادور يكفل حقوق الإنسان للسكان الأصليين وللإكوادوريين المنحدرين من أصل أفريقي وأبناء مونتويا. وذكر أن لهم حق الاعتراف بهم وحق التعويض عن آثار العنصرية. وأضاف أن الإصلاحات الأخيرة التي أدخلت على قانون العقوبات تقرر عقوبات صارمة بالنسبة لجرائم الكراهية. وذكر أنه أدخلت إصلاحات اجتماعية واسعة تستهدف القضاء على الفقر والاستبعاد وتشمل استثمارات غير مسبقة في مجالات الصحة والتعليم وغيرها من مجالات الحماية الاجتماعية.

ناغورني كاراباخ من أجل تقرير المصير. وذكرت أنه منذ عقدتين من الزمان كان اغتصاب الأرمن وتعذيبهم وقتلهم على أيدي قوات أذربيجان أمورا تصدم العالم. وقالت إن شعب ناغورني كاراباخ قد صوت بأغلبية ساحقة بالموافقة على سيادته واستخدام جميع الآليات القانونية المتاحة لتحقيق هذا الغرض.

٦٣ - السيدة كوشاريان (أرمينيا): تكلمت ممارسة لحق الرد فقالت إن وفد أذربيجان ما زال يسيء تصوير معركة شعب ناغورني كاراباخ من أجل تقرير المصير. وذكرت أنه منذ عقدتين من الزمان كان اغتصاب الأرمن وتعذيبهم وقتلهم على أيدي قوات أذربيجان يصدّم العالم. وأضافت أن شعب ناغورني كاراباخ قد صوت بأغلبية ساحقة لصالح سيادته واستخدام جميع الآليات القانونية المتاحة لتحقيق هذا الغرض.

٦٤ - السيد جافاروف (أذربيجان): تكلم ممارسة لحق الرد فذكر أن الأدلة تظهر أن أرمينيا شنت حربا بهجومها على أذربيجان واحتلالها لأراضيها وأنها قامت بعمليات تطهير عرقي واسعة. وأضاف أن مجلس الأمن والجمعية العامة وصفا ما قامت به جماعة الأقلية الأرمينية بأنه استخدام غير مشروع للقوة ضد السلامة الإقليمية لأذربيجان. وقال إن عدم شرعية الكيان الانفصالي قد تم التعبير عنه بوضوح مرات متعددة على الصعيد الدولي. وأضاف أن وضع أرمينيا يمثل تحديا صريحا لعملية التسوية المعقدة.

٦٥ - السيدة كوشاريان (أرمينيا): تكلمت ممارسة لحق الرد فكررت أن الوضع الراهن في المنطقة هو نتيجة لقرار اتخذته أذربيجان باستخدام القوة العسكرية لقمع المطلب المشروع والسلمي لشعب ناغورني كاراباخ في ممارسة حقه في تقرير المصير الذي يكفله له القانون الدولي. وأضافت أن أذربيجان قد انتهكت قرارات مجلس الأمن وحثت الأطراف

أسباب لإضفاء الشرعية على الانفصال غير التوافقي. وقال إن أي كيان ينشأ كجزء من إقليم دولة من الدول من خلال الاستخدام غير المشروع للقوة هو كيان غير قانوني ولا يمكن اعتباره دولة.

٦٠ - وقال إن أرمينيا، في سعيها لإضفاء الشرعية على نتائج استخدام القوة والتطهير العرقي، تشير كثيرا إلى مبدأ الحق في تقرير المصير. على أنه أضاف أن جميع الأعمال التي تستهدف اقتطاع جزء من أراضي أذربيجان هي أعمال غير مشروعة. وأضاف أن الكيان الانفصالي الذي استمر بفضل دعم أرمينيا هو كيان لا تعترف به بقية دول العالم. وذكر أن أرمينيا تتحمل في الواقع المسؤولية الأولى عن ارتكاب الجرائم الدولية وعن تطهير أراضيها وتطهير الأراضي المحتلة التي يقطنها جميع من ليسوا من الأرمن.

٦١ - السيدة كلاين سولومون (المنظمة الدولية للهجرة): قالت إن وجهة النظر التي أخذت تظهر والتي تقول بأن المجتمع المتعدد الثقافات تفرق بين الجماعات هي وجهة نظر تدعو إلى القلق. وحثت الدول على التصدي لهذه الضغوط. وذكرت أنه ينظر أحيانا إلى المهاجرين نظرة خاطئة مؤداها أنهم ينافسون القوة العاملة الوطنية. وأضافت أن سياسيات تقييد الهجرة تمهد بدفع المهاجرين إلى أحضان المهريين والمتحجرين، مما يزيد في ضعف مركز المهاجرين في البلد المضيف. وذكرت أن من حق الدول مراقبة حدودها، ولكن عليها أيضا حماية حقوق الإنسان بالنسبة لجميع المهاجرين الموجودين في نطاق ولايتها القضائية بمن فيهم المهاجرون غير القانونيين. وقالت إن المنظمة تستطيع مساعدة الدول في وضع السياسات التي تجنبها التمييز ضد المهاجرين وزيادة الوعي بمسألة التنوع.

٦٢ - السيدة خانوم (باكستان): تكلمت ممارسة لحق الرد فقالت إن وفد أذربيجان يواصل تشويه معركة شعب

على القيام بالمفاوضات من خلال الوسطاء ومن خلال الاتصالات المباشرة. وذكرت أن رفض أذربيجان المشاركة في المفاوضات المباشرة مع الممثلين المنتخبين لشعب ناغورني كاراباخ وموقفها العدائي من كل شيء أرمني هما العقبتان الرئيسيتان أمام حل المشكلة. وأضافت أن ممثل أذربيجان لا يعترف بأن أرمينيا قامت تحديدا بما طالبتها به قرارات مجلس الأمن، وذلك باستخدام مساعيها الحميدة مع قيادة شعب ناغورني كاراباخ للمساعدة في التوصل إلى حل سلمي.

٦٦ - السيد جافاروف (أذربيجان): تكلم ممارسة لحق الرد فقال إن تعليقات ممثل أرمينيا تقدم دليلا إضافيا على نوايا الضم لدى هذا البلد. وأضاف أن أرمينيا استخدمت القوة بشكل غير مشروع لاحتلال أراضي بلد مجاور وارتكبت جرائم حرب بالغة الخطورة وجرائم ضد الإنسانية كما ارتكبت أعمال الإبادة.

رفعت الجلسة في الساعة ١٨/١٠.